**مناقشة رسالة "تحقيق دعوى وجود إسرائيليات باطلة في التفسير بالمأثور"**

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فتقول هذه الرسالة في أول أسئلة الدراسة (ص١١) -ومع أنه أول أسئلة الدراسة كتب قبله (رقم ٤)!-: ما صحة دعوى أن السلف صحابة وتابعين رووا وأقروا إسرائيليات باطلة وجعلوها بيانًا لكلام الله عز وجل؟

٥- ما أثر هذه الدعوى على تفسير كلام الله عز وجل؟

٦ - ما الأصول التي ترد إليها تلك الروايات للحكم ببطلانها؟

٧- هل غرابة الأثر في التفسير علامة احتمال كونه عن أهل الكتاب؟

٨- أصل ومنشأ اتهام السلف بإدخال أباطيل بني إسرائيل في أعلى علوم الشريعة؟

٩- متى ظهر منهج التشدد في مسألة الإسرائيليات؟

١٠- ما دواعي ظهور هذا المنهج؟

١١- هل من المناسب أن يتكلم المتأخر عما سكت عنه وأقره الأوائل وهم من همُ في التحقيق والتنقيح؟

١٢- هل من المناسب أن يتكلم المتأخر عما سكت عنه وأقره الأوائل مع علو منزلتهم في التحقيق والتنقيح؟

كذا؛ كرر السؤال الأخير، وكأنه طُلِب من صاحب الرسالة أن يعدِّل عبارة: "وهم من هم" فعدَّلها إلى: "مع علو منزلتهم"، ونسي أن يحذف السابق.

تقول الدراسة (ص١٢) وفي نتائجها (ص٥١٠): إن دعوى وجود إسرائيليات باطلة في التفسير بالمأثور غير صحيحة إلا عدة آثار ولها توجيه حسن يجعلها من قسم المقبول أو المسكوت عنه.

فجواب السؤال الرئيس للدراسة هو أن وجود إسرائيليات باطلة في التفسير بالمأثور دعوى غير صحيحة.

وقد بُنِيت هذه الأسئلة، وهذا الحكم على ثلاثة أمور تفردت بها هذه الدراسة:

١- تعريف الإسرائيليات:

قالت الدراسة في تعريف الإسرائيليات (ص٤٢): "الإسرائيليات: هي علم يُنسب يقينًا إلى علوم بني إسرائيل، رواه علماء الإسلام عمن آمن من أهل الكتاب في القرن الأول والثاني، أو قرأوه من كتب أهل الكتاب تفسيرًا لآيات من القرآن الكريم".

وقالت في النتائج (ص٥١٠): "الإسرائيليات هي ما تيقنًّا بأنها عن أهل الكتاب أو عن كتبهم، أما مجرد الظن والوهم فلا يصلح في أي فن من الفنون؛ إذ البينة على المدعي، والظن لا يغني من الحق شيئًا".

وقالت في شرح التعريف المذكور في (ص١٢): "فهي علم: وإن كان بعضه لا يضرنا الجهل به، ولا ينفعنا العلم به.

يُنْسب يقينًا إلى علوم بني إسرائيل: لأن الأصل أن مصدر الصحابة والتابعين في العلم هو النبي صلى الله عليه وسلم قرآنا وسنة وتفسيرًا؛ فلا يكفي الحكم على رواية أنها عن بني إسرائيل ظنًا بـ (لعل أو ربما)؛ وهذا الظن كثير في المنتقدين المتأخرين؛ نادرًا ما يجزمون بأن تلك الآثار من الإسرائيليات، فيقولون: لعل هذا من الإسرائيليات، أو ربما مصدره كتب الأقدمين!

ومنذ متى كانت (لعل وربما) تُبْنى عليها أحكام؟! فليس عندنا إلا اليقين، أما الشك فلا يقبل هنا ولا كرامة؛ فإن لم نقل بهذا القول، نكون قد عرَّضْنا علم الأثر لهذه التهمة؛ وقد وقع هذا في مسألة الإسرائيليات، والله المستعان؛ فتجد بعض المتأخرين حينما لا يستوعب معنى حديثٍ أو أثرٍ وقد صح سندُه عنده؛ يلجأ لهذه التهمة، فيقول ربما إنه من الإسرائيليات". اهـ.

قول الدراسة: "علم يُنْسب يقينًا إلى علوم بني إسرائيل".

لم تبين من الذي ينسبه يقينًا إلى علوم بني إسرائيل؟

مَنْ أخذه منهم مباشرة أو من جاء بعد هؤلاء؟

كما لم تبين كيف يُنسب العلم يقينًا إلى بني إسرائيل؟

إن أريد بمن ينسبه يقينًا إلى علوم بني إسرائيل؛ من أخذه منهم مباشرة؛ فيلزمه أن يقول في روايته عن أهل الكتاب: سمعت أو أخبرني بعض أهل الكتاب أو قرأت في التوراة أو الإنجيل أو في كتب أهل الكتاب؛ لأنه –حسب هذا التعريف– لا طريق لمن بعده إلى معرفة أن العلم الذي يذكره من علوم بني إسرائيل إلا بهذا القول.

ولم يلتزم من أخذوا عن أهل الكتاب بأن يقولوا هذا في جميع ما أخذوه عن أهل الكتاب. ولم يذكر أحدٌ أنه يلزمهم أن يقولوا هذا أو أنهم التزموه، وأنه لا يحكم على رواية بأنها إسرائيلية إلا إذا قال راويها: أخبرني بعض أهل الكتاب أو قرأت في كتب أهل الكتاب أو نحو ذلك.

وإن أريد بمن ينسبه يقينًا إلى علوم بني إسرائيل؛ من أخذه منهم مباشرة أيضًا؛ فلا معنى لقول الدراسة في شرح التعريف: "فلا يكفي الحكم على رواية أنها عن بني إسرائيل ظنًا بـ (لعل أو ربما)"!

وإن أريد بذلك من جاء بعد الآخذ مباشرة من أهل الكتاب -وهو الظاهر؛ لأنهم هم الذين يحتاجون إلى تعريف الإسرائيليات، والحكم على الروايات وتمييزها- فاشتراط أن تنسب الرواية يقينًا إلى بني إسرائيل للحكم عليها بأنها إسرائيلية اشتراط غريب؛ لم يشترطه أحد، ولا يعني هذا القول بأنه يكفي للحكم على رواية بأنها عن بني إسرائيل مجرد الظن والوهم، كما يفهم من حصر الدراسة الحكم على رواية بأنها عن بني إسرائيل بأنه إما أن يكون يقينًا أو ظنًا مجردًا، ولم تذكر الصواب والذي عليه العمل، وهو أنه يمكن الحكم على الرواية بأنها إسرائيلية -منقولة عن أهل الكتاب أو مأخوذة عن بني إسرائيل- بغلبة الظن بالقرائن.

ولم تبيِّن الدراسة وجه وصف الإسرائيليات بالتهمة مع أنه يجوز أن يروى منها ما لم يُعْلم أنه كذب.

وقول الدراسة في آخر تعريف الإسرائيليات: "تفسيرًا لآيات من القرآن الكريم".

قالت الدراسة في شرحه: "وهذا هو محل وجود الإسرائيليات؛ إنما هو في مظان ورود الإسرائيليات كالقصص وعلوم الغيب، وقد توسع بعض المتأخرين إلى علم الحديث والأثر عقيدة وفقهًا". ولم تبين الدراسة متعلَّق قوله: "تفسيرًا لآيات من القرآن الكريم" مع أنه يحتمل ثلاثة احتمالات:

- يُنسب يقينًا إلى علوم بني إسرائيل تفسيرًا لآيات من القرآن الكريم.
- رواه علماء الإسلام عمن آمن من أهل الكتاب في القرن الأول والثاني تفسيرًا لآيات من القرآن الكريم.
- قرأه علماء الإسلام في القرن الأول والثاني من كتب أهل الكتاب تفسيرًا لآيات من القرآن الكريم.

فتفسير آيات من القرآن الكريم ليس محل وجود الإسرائيليات بل هو متعلّق نسبتها أو روايتها أو قراءتها.

ومرجع الضمير في قوله: "إنما هو في مظان ورود الإسرائيليات" غير واضح، ولعله يرجع إلى قوله: "محل وجود الإسرائيليات"، وهذا فيه تكرار، والمقصود من هذا الكلام استعمال ما أخذ عن أهل الكتاب "تفسيرًا لآيات من القرآن الكريم" المتعلقة بقصص الأنبياء وعلوم الغيب.

قالت الدراسة بعد تعريفها للإسرائيليات وشرحه: "وللمعاصرين تعريفات للإسرائيليات، لكن بعض أجزائها مبني على تصورات غير حقيقية أو نادرة الوقوع، ولا بد للتعريف أن يوافق المعرَّف به حقيقة وواقعًا، وهو ما ذكرناه سابقًا إن شاء الله. وتعريفات المعاصرين جزمت بأمور بأنها مأخوذة عن بني إسرائيل دون تحقيق هذا الادعاء، ومنهم من جعلها أساطيرَ، ومنهم من جعلها من دسائس أعداء الإسلام؛ وهذا أمر لا يوافقون عليه، لأن واقع الإسرائيليات يخالف هذا التقرير الذي قرروه".

ولم تذكر الدراسة أي تعريف للإسرائيليات عند أهل العلم السابقين، كما لم تذكر تعريفات المعاصرين لها بل انتقدتها دون أن تذكر أيَّ تعريف منها!! مع أن تعريفها بأنها: **ما أخذ عن أهل الكتاب (اليهود والنصارى) من قصص الأنبياء وأمور الغيب**= سالم من الاعتراضات التي أورتها، ومن الاعتراضات الواردة على تعريفها. وتُعْرف بنصِّ راويها على الأخذ عن أهل الكتاب أو بالقرائن، وسيأتي ذكر أبرزها.

٢- الأصل الثاني من الأصول التي تفردت بها الدراسة، وبنت عليه قولها: إن دعوى وجود إسرائيليات باطلة في التفسير بالمأثور غير صحيحة: حكم رواية الإسرائيليات، وحكم تفسير القرآن بها:

وفيه قالت: "قرر أهل العلم قواعد الأخذ عن أهل الكتاب ورواية الإسرائيليات وقسموها ثلاثة أقسام:

١. ما يوافق الشرع الإسلامي.

٢. ما يخالف الشرع الإسلامي.

٣. ما ليس فيه مخالفة ولا موافقة. وذهبوا إلى تحريم رواية قسم ما يخالف الشرع الإسلامي وأباحوا الاثنين، وذهب بعض المعاصرين إلى إباحة رواية ما يوافق الشرع الإسلامي فقط، وعدم إباحة رواية القسمين الآخرين.

وعلى كلٍّ فإن هذه المسألة ينبغي أن تنزل على مطالعة المتأخرين والمعاصرين لكتب أهل الكتاب في العصور المتأخرة إلى الآن، لا أن تنزل على ما ورد من آثار عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم؛ فنقول: لا يجوز رواية ما ورد عنهم من آثار يحتمل أنهم أخذوها عن أهل الكتاب؛ والسبب في ذلك ما تقدم تقريره أن ما ورد عنهم لا يمكن القطع به أنه عن كتب أهل الكتاب، ثم إدخالهم لها في أشرف العلوم الإسلامية ورأسها (بيان وتفسير القرآن) يدل أنها ليست إسرائيليات؛ فإن ثبت أنها إسرائيليات فلا يثبت أنها باطلة، وكما قيل: "ثبت العرش ثم انقش"، والمتأخرون لم يثبتوا عرش رأيهم في هذه المسائل بالأدلة القاطعة. ومهمة هذا البحث إثبات براءة السلف من دخول الأباطيل عليهم؛ فلن نعرج على تفصيلات هذه المسألة؛ إذ لسنا بصدد محاكمة آثار الصحابة والتابعين رضي الله عنهم إلى قواعدنا المتأخرة.

فلن نجزم بكون ما جاء عنهم أنه عن بني إسرائيل وإن لم تدركه عقولنا، فإن وقفنا على قرينة يستأنس بها على أنهم أخذوا بعض تلك الآثار عن أهل الكتاب، فلن نجزم ببطلان تلك الآثار إن لم تدركها عقولنا وخالفت ما معنا من العلم القليل أمام علم السلف الكثير الذين أقروها ورووها وصحت عنهم من طرق لا مطعن فيها".

**وهذا مخالف لما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية في المقدمة التي كتبها في أصول التفسير** حيث قال كما في «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٦٦): «غالب ما يرويه إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير في تفسيره عن هذين الرجلين: ابن مسعود وابن عباس، ولكن في بعض الأحيان ينقل عنهم ما يحكونه من أقاويل أهل الكتاب التي أباحها رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال: "بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو؛ ولهذا كان عبد الله بن عمرو قد أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب فكان يحدث منهما بما فهمه من هذا الحديث من الإذن في ذلك، ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتقاد فإنها على ثلاثة أقسام:

أحدها- ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح.

والثاني- ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه.

والثالث- ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل فلا نؤمن به ولا نكذبه وتجوز حكايته لما تقدم.

وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني؛ ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في مثل هذا كثيرًا. ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعدتهم، وعصا موسى من أي الشجر كانت، وأسماء الطيور التي أحياها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضرب به القتيل من البقرة، ونوع الشجرة التي كلم الله منها موسى، إلى غير ذلك مما أبهمه الله في القرآن، مما لا فائدة في تعيينه تعود على المكلفين في دنياهم ولا دينهم، **ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز**، كما قال تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا

بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاء ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٢] .

فقد اشتملت هذه الآية الكريمة على الأدب في هذا المقام، وتعليم ما ينبغي في مثل هذا؛ فإنه تعالى أخبر عنهم بثلاثة أقوال، ضعف القولين الأولين، وسكت عن الثالث، فدل على صحته؛ إذ لو كان باطلاً لرده كما ردهما، ثم أرشد إلى أن الاطلاع على عدتهم لا طائل تحته، فيقال في مثل هذا: ﴿قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم﴾ فإنه ما يعلم بذلك إلا قليل من الناس ممن أطلعه الله عليه؛ فلهذا قال: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاء ظَاهِرًا﴾ أي: لا تجهد نفسك فيما لا طائل تحته، ولا تسألهم عن ذلك؛ فإنهم لا يعلمون من ذلك إلا رجْم الغيب.

فهذا أحسن ما يكون في حكاية الخلاف؛ أن تستوعب الأقوال في ذلك المقام، وأن ينبه على الصحيح منها، ويبطل الباطل، وتذكر فائدة الخلاف وثمرته؛ لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته، فيشتغل به عن الأهم.

فأما من حكى خلافًا في مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها فهو ناقص؛ إذ قد يكون الصواب في الذي تركه أو يحكي الخلاف ويطلقه، ولا ينبه على الصحيح من الأقوال فهو ناقص أيضًا. فإن صحح غير الصحيح عامدًا فقد تعمد الكذب، أو جاهلاً فقد أخطأ، كذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته أو حكى أقوالاً متعددة لفظًا، ويرجع حاصلها إلى قول أو قولين معنى فقد ضيع الزمان، وتكثر بما ليس بصحيح فهو كلابس ثوبي زور. والله الموفق للصواب».

**فنزِّل تقسيم الإسرائيليات على ما ورد من آثار عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم!**

٣- الأصل الثالث من الأصول التي تفردت بها الدراسة، وبنت عليه قولها: إن دعوى وجود إسرائيليات باطلة في التفسير بالمأثور غير صحيحة: أنه يلزم من تفسير القرآن بالإسرائيليات الاعتماد عليها أو الاحتجاج بها أو إقرار ما تضمنته، كما يفهم من قول الدراسة في أهدافها: ٢-تبرئة السلف مما قيل في حقهم من دعوى رواية وإقرار أباطيل بني إسرائيل، و٦-بيان أن الحكم بالبطلان على تلك الآثار التي أقرها سلفنا الصالح غير صحيح. وقولها في السؤال الرئيس: ما صحة دعوى أن السلف صحابة وتابعين رووا وأقروا إسرائيليات باطلة، وجعلوها بيانًا لكلام الله عز وجل؟

وتفسير القرآن بالإسرائيليات لا يلزم منه الاعتماد عليها أو الاحتجاج بها أو إقرار ما تضمنته، وإنما يلزم منه أن من رواها أو فسَّر القرآن بها لم يتبين له أنها كذب، لأن من يعلم أنها كذب لا يجوز له روايتها، ولا يلزم منه أن غيره مثله.

وقد ذكرت الدراسة في نتائجها نحو هذا حيث قالت: ٩- الإسرائيليات الواردة في الآثار واشتهرت بين السلف يصح تفسير الآيات بها؛ ما لم يردنا عن السلف إنكارها. لكنها حصرت المانع من صحة تفسير الآيات بها -كما ترى- في أن يرد عن السلف إنكارها، والأصل في العلم بكذبها ما عندنا مما يخالفها. كما أن الأصل في صدقها وصحتها ما بأيدينا مما يشهد لها. كما في قول الدراسة في نتائجها (ص٥١١): "الآثار الواردة المنتقدة منتقاة من عدة أبواب (المبحوثة في هذه الدراسة) لا يصح أن نطلق عليها أباطيل إسرائيلية، ولها شواهد من الوحي الذي أنزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم؛ بل بعضها هي أخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم".

**وأما الجانب التطبيقي لهذه الرسالة** فهذا مثال له، وهو أهم تطبيقاتها، كما يدل على هذا قول الدراسة (ص ٣٦٨): "اعلم أيها القارئ أنه لا توجد آثار مما تقدم ومما سيأتي اشتدت فيها عبارة كثير من المتأخرين مثل شدتهم على آثار السلف في تفسير (همِّ) يوسف عليه السلام بامرأة العزيز".

قالت الدراسة في كلامها على روايةٍ تتناول بعض أحداث قصة يوسف عليه السلام وامرأة العزيز:

"- قال السيوطي: وأخرج الحاكم في تاريخه، وابن مردويه، والديلمي عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾ [يوسف: ٥٢] قال لما قالها يوسف عليه السلام قال له جبريل عليه السلام: يا يوسف اذكر همك قال: ﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي﴾ [يوسف: ٥٣].

قال الشيخ الألباني: "**منكر**: وقد وقفت على إسناد الحاكم. أخرجه من طريقه الديلمي في" مسند الفردوس بسنده عن المؤمل بن إسماعيل: حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس.. قلت: وهذا إسناد ضعيف علته المؤمل هذا، قال الحافظ في "التقريب": "**صدوق سيء الحفظ**" وأعتقد أن هذا الحديث من مناكيره أيضًا؛ لأنه **مع ضعفه قد خالف الثقات في رفعه، فقد رواه عفان بن مسلم وزيد بن حباب فقالا: عن حماد بن سلمة عن ثابت عن الحسن: فذكره موقوفًا عليه مقطوعًا**. والحسن هو البصري. أخرجه ابن جرير الطبري وأخرج نحوه عن سعيد بن جبير وأبي الهذيل نحوه موقوفًا. **وهذا هو الصواب: الوقف، ورفعه باطل، فإنه مخالف لسياق القصة في القرآن الكريم**، فقد ذكر الله تعالى عن الملك أنه: ﴿قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَاوَدْتُنَّ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ للهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ (٥١) ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ (٥٢)﴾

[يوسف: ٥٢-٥١] (تعني: الملك) ﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ (٥٣)﴾ [يوسف: ٥٢-٥٣] فقوله: ﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي﴾ **هو من تمام كلام امرأة العزيز، وهو الذي رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية، وتبعه ابن كثير** في "تفسيره" فراجعه إن شئت".

نعم وقف الشيخ الألباني على سنده وحكم عليه بما ظهر له من السند، لكن هذا الحديث **أثبته عن النبي صلى الله عليه وسلم الثعلبي والسمعاني**؛ فقال الثعلبي: "روي في الخبر الصحيح أن يوسف لما دخل على الملك وأقرّت المرأة، وقال يوسف: ﴿ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾ قال له جبرئيل عليه السلام: ولا حين هممت بها يا يوسف؟ فقال يوسف عند ذلك: ﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي﴾". وقال السمعاني: قد ثبت عن النبي: "أن يوسف لما قال هذا، قال له جبريل: ولا حين هممت؟ فقال: وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء". يضاف إلى ذلك أن مؤمل بن إسماعيل وثقه يحيى بن معين وغيره.

**فإنكار هذا لا يقوم أمام إثباته، لأنه قد شهدت له الآثار ودلت أن له أصلاً، وليس مع المنكِر لهذا المتن حجة مثل حجة مع الذي يثبته** [كذا، ولعله خطأ طباعي، والمقصود: مثل حجة الذي يثبته أو مثل الحجة التي مع الذي يثبته]. وبما أنه قد ثبت معنا تفسيره عن صحابي، وتفسير الصحابي له حكم الرفع؛ فيكون من تقوية المرفوع صراحة بالمرفوع حكمًا". اهـ.

وهذا جدول يقارن بين ما قاله أهل العلم عن هذه الرواية وما اختارته الدراسة من الكلام عليها؛ لتسهل الموازنة بين الرأيين والترجيح بينهما:

| ما قاله أهل العلم عن الرواية المذكورة | ما اختارته الدراسة من الكلام على الرواية المذكورة |
| --- | --- |
| قال الشيخ الألباني: **منكر**... علته المؤمل بن إسماعيل، قال الحافظ في "التقريب": "**صدوق سيء الحفظ**" وأعتقد أن هذا الحديث من مناكيره أيضًا؛ لأنه **مع ضعفه قد خالف الثقات في رفعه، فقد رواه عفان بن مسلم وزيد بن حباب فقالا: عن حماد بن سلمة عن ثابت عن الحسن** البصري: **فذكره موقوفًا عليه مقطوعًا... وهذا هو الصواب: الوقف، ورفعه باطل، فإنه مخالف لسياق القصة في القرآن الكريم.**<br>وضعَّف الرواية ابن تيمية وابن كثير. | نعم وقف الشيخ الألباني على سنده وحكم عليه بما ظهر له من السند، لكن هذا الحديث أثبته عن النبي صلى الله عليه وسلم الثعلبي والسمعاني. |
| المؤمل بن إسماعيل، قال الحافظ في "التقريب": "صدوق سيء الحفظ" وهذا الحديث من مناكيره؛ لأنه مع ضعفه قد خالف الثقات في رفعه.<br>[قال عنه يحيى بن مَعِين: ثقة.<br>وقال أبو حاتم: صدوق، شديد فِي السنة، كثير الخطأ .<br>وقال البخاري: منكر الحديث.<br>وقال أبو عبيد الأجري: سألت أبا داود عن مؤمل بن إسماعيل، فعظمه ورفع من شأنه إلا أنه يهم في الشيء.<br>وذكره ابن حِبَّان في كتاب "الثقات". | مؤمل بن إسماعيل وثقه يحيى بن معين وغيره.<br>[غيره: يعني: ابن حبان]. |

| | |
|---|---|
| وقال غيره: دفن كتبه فكان يحدث من حفظه، فكثر خطؤه.]. [تنظر ترجمة المؤمل بن إسماعيل في تهذيب الكمال للمزي]. | |
| قال الألباني عما دلت عليه: "مخالف لسياق القصة في القرآن الكريم". قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "الأدلة تدل على نقيضه" يعني: نقيض ما دلت عليه هذه الرواية. وقال ابن كثير عن نقيض ما دلت عليه هذه الرواية: إنه "الأليق والأنسب بسياق القصة ومعاني الكلام". | قد شهدت له الآثار ودلت أن له أصلاً. [تكلمت الدراسة عن الآثار التي أشارت إلى أنها شاهدة لهذه الرواية بنحو كلامها على هذه الرواية]. |
| أعل الألباني هذه الرواية المرفوعة بالموقوف. | [قوَّت الدراسة هذه الرواية المرفوعة بالموقوف]= =حيث قالت: وبما أنه قد ثبت معنا تفسيره عن صحابي، وتفسير الصحابي له حكم الرفع؛ فيكون من تقوية المرفوع صراحة بالمرفوع حكمًا. |
| عدَّ ابن تيمية وابن كثير وغيرهما هذه الروايات وسائر الروايات المذكورة في الدراسة في قصة يوسف وامرأة عزيز مصر من الإسرائيليات. | تفسير الصحابي [لقائل: ﴿ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ ﴾] له حكم الرفع. [ومن شروط أن يكون للموقوف حكم الرفع ألا يحتمل أن يكون من الإسرائيليات، لكونه في قصص الأنبياء أو الأمور الغيبية، وعُرِف أن راويه قد أخذ عن أهل الكتاب شيئًا أو عمن أخذ عنهم أو اطلع على كتبهم. |

| | |
|---|---|
| | لكن الدراسة لا تعد الأثر إسرائيليًا إلا إذا تيقنَّا بأنه عن أهل الكتاب أو عن كتبهم، ولم تبيِّن كيف يكون التيقن بأنه عن أهل الكتاب أو عن كتبهم؟! والصواب أن لا يشترط في ذلك التيقن، كما سبق في مناقشة الجانب العلمي النظري من الدراسة]. |

ومع هذا قالت الدراسة: "فإنكار هذا لا يقوم أمام إثباته... وليس مع المنكِر لهذا المتن حجة مثل حجة مع الذي يثبته"!!! [كذا، ولعله خطأ طباعي، والمقصود: مثل حجة الذي يثبته أو مثل الحجة التي مع الذي يثبته].

هذا كلام الدراسة على الرواية المذكورة من جهة الرواية أصلاً، ومن جهة الدراية تبعًا، وأما كلامها على انتقاد المتأخرين لآثار السلف في تفسير همِّ يوسف عليه السلام بامرأة العزيز فقد ذكرت أقوالهم، ولم تناقشها مناقشة تفصيلية، وإنما ردَّت عليها بثلاثة أمور:

١- أن القول ما قاله متقدمو هذه الأمة، وهم كانوا أعلم بالله أن يقولوا في الأنبياء عليهم السلام من غير علم. كما قال أبو عبيد القاسم بن سلام.

٢- ذِكرُ كلام من ذكر ما ورد عن السلف، وسلَّم به، ولم ينتقده.

٣- قولها: "وأخيرًا كل الأقوال التي فُسِّر بها الهمُّ بغير ما جاء عن السلف ضعيفة؛ وأشهر تلك الأقوال القول بالتقديم والتأخير؛ فيقال لأصحاب هذا القول: ما صنعتم شيئًا! بل قد وقعتم فيما تبرأتم منه. وبيان ذلك: أنكم جعلتم البرهان هو المانع ليوسف عليه السلام من الوقوع في الهمِّ بامرأة العزيز، ولم تجعلوا عصمة الأنبياء هي المانع له!

وليس الفرق بين قولكم وقول السلف إلا أنهم أثبتوا وقوعه لولا البرهان، وأنتم أثبتم جواز وقوعه لولا البرهان؛ فمن جوَّز وقوع الشيء كمن أثبت وقوعه. فبان بهذا بطلان هذا القول. ولله الحمد". اهـ.

اختارت الدراسة أشهر تلك الأقوال بالضعف، وأجابت عنه!!!

ولم تستطع الدراسة أن تجيب عن كلام من تعترف له بتعظيم السلف الصالح، وتفضيلهم على جميع الخلف في العلم والعمل؛ خاصة شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذيه ابن القيم وابن كثير رحمهم الله تعالى. وقد ذكرتْ بعض كلام شيخ الإسلام (ص ٣٧٣-٣٧٤) في انتقاد ما نقل في تفسير همِّ يوسف عليه السلام بامرأة العزيز، وفيه: "قد اتفق الناس على أنه لم تقع منه الفاحشة، ولكن بعض الناس يذكر أنه وقع منه بعض مقدماتها؛ مثل ما يذكرون أنه حل السراويل، وقعد منها مقعد الخاتن، ونحو هذا، وما ينقلونه في ذلك ليس هو عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا مستند لهم فيه إلا النقل عن بعض أهل الكتاب، وقد عرف كلام اليهود في الأنبياء وغضهم منهم؛ كما قالوا في سليمان ما قالوا، وفي داود ما قالوا؛ فلو لم يكن معنا ما يرد نقلهم، لم نصدقهم فيما لم نعلم صدقهم فيه؛ فكيف نصدقهم فيما قد دل القرآن على خلافه؟!"

ثم بيَّن دلالة القرآن على خلافه فقال: "والقرآن قد أخبر عن يوسف من الاستعصام والتقوى والصبر في هذه القضية ما لم يذكر عن أحد نظيره، فلو كان يوسف قد أذنب لكان إما مصرًا، وإما تائبًا، والإصرار ممتنع فتعين أن يكون تائبًا. والله لم يذكر عنه توبة في هذا، ولا استغفارًا كما ذكر عن غيره من الأنبياء؛ فدل ذلك على أن ما فعله يوسف كان من الحسنات المبرورة والمساعي المشكورة، كما أخبر الله عنه بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللهَّ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ (٩٠)﴾".

[وقال في موضع آخر لم تورده الدراسة، وهو في الفتاوى(١٠/ ٢٩٧): "وأما ما ينقل: من أنه حل سراويله، وجلس مجلس الرجل من المرأة، وأنه رأى صورة يعقوب عاضًّا على يده، وأمثال ذلك، فكله مما لم يخبر الله به ولا رسوله، وما لم يكن كذلك، فإنما هو مأخوذ عن اليهود الذين هم من أعظم الناس كذبًا على الأنبياء وقدحًا فيهم، وكل من نقله من المسلمين فعنهم نقله؛ لم ينقل من ذلك أحد عن نبينا ﷺ حرفًا واحدًا، وقد شهدت النسوة له -كما سيأتي- أنهن ما علمن عليه من سوء، ولو كان قد بدت منه هذه المقدمات لكانت المرأة قد رأت ذلك، وهي من النسوة اللاتي شهدن وقلن: ﴿مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾ وقالت مع ذلك: ﴿وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ﴾ وقالت: ﴿أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ وقوله: ﴿سُوءٍ﴾ نكرة في سياق النفي فدل ذلك على أن المرأة لم تر منه سوءًا، فإن الهم في القلب لم تطلع عليه، ولو اطلعت عليه، فإنه إذا تركه لله كان حسنة، ولو تركه مطلقًا لم يكن حسنة ولا سيئة، فإنه لا إثم فيه إلا مع القول أو العمل"].

وقالت الدراسة بعد أن ذكرت من كلام شيخ الإسلام ما ذكرت: "ونقل عن الإمام أحمد رضي الله عنه: أن الهمَّ همَّان، همٌّ خطرات، وهمٌّ إصرار".

وقد قال قبله فيما ذكرت الدراسة، وهو آخر ما نقلته عنه من كلامه في تفسير همِّ يوسف عليه السلام بامرأة العزيز: "ولو نقل ناقل ما وجده في الكتب عن نبينا صلى الله عليه وسلم لكان فيه كذب كثير؛ فكيف بما في كتب أهل الكتاب مع طول المدة وتبديل الدين وتفرق أهله وكثرة أهل الباطل فيه.

وهذا باب ينبغي للمسلم أن يعتني به وينظر ما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين هم أعلم الناس بما جاء به، وأعلم الناس بما يخالف ذلك من دين

أهل الكتاب والمشركين والمجوس والصابئين. فإن هذا أصل عظيم. ولهذا قال الأئمة -كأحمد بن حنبل- وغيره أصول السنة هي التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم".

وانظر كيف ناقشت الدراسة كلام شيخ الإسلام في تفسير همِّ يوسف عليه السلام بامرأة العزيز؛ قالت: "ويُناقش شيخ الإسلام هنا بكلامه في آخر هذا المقال؛ حيث حثَّ على الأخذ بأقوال الصحابة رضي الله عنهم؛ لأنهم أعلم، وقد صح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في همِّ يوسف عليه السلام ما ردَّه ابن تيمية؛ فقضى تقريره الأخير على كلامه السابق في هذه المسألة". اهـ.

هذا ما ناقشت به الدراسة كلام شيخ الإسلام في تفسير همِّ يوسف عليه السلام بامرأة العزيز، ولم أجد الدراسة حكَمَتْ بالصحة على أثرٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما قالَ فيهِ في همِّ يوسف عليه السلام ما ردَّه ابن تيمية، وهو أنه حلَّ السراويل، وقعد منها مقعد الخاتن، وإنما حكَمَتْ بالصحة (ص ٣٦٠) على ما "أخرج عبد الرزاق، وابن جرير، وابن أبي حاتم من طريق ابن عيينة، عن عثمان بن أبي سليمان، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٢٤] قَالَ: "نُودِّيَ: يَا يُوسُفُ أَتَـزْنِي، فَتَكُونُ كَالطَّيْرِ وَقَعَ رِيشُهُ فَذَهَبَ يَطِيرُ فَلا رِيشَ لَهُ". وبنفس الإسناد: قال ابن عباس: "لم يَتَّعِظْ عَلَى النِّدَاءِ حَتَّى رَأَى بُـرْهَانَ رَبِّهِ، قَالَ: تمثَّال صُورَة وَجْهِ أَبِّيهِ. قال سفيان: عَاضًّا عَلَى أُصْبُعِهِ، فَقَالَ: يَا يُوسُفُ تَزْنِي، فَتَكُونُ كَالطَّيْرِ ذَهَبَ رِيشُهُ؟". أخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم". قالت الدراسة: "إسناده صحيح، ورجاله ثقات أثبات".

وليس فيه ما ردَّه ابن تيمية.

وأوردت الدراسة عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير همِّ يوسف عليه السلام روايتين أخريين لم تحكم عليهما، حيث قالت (ص ٣٥٩):

"وأخرج عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وابن جرير واللفظ له، وابن أبي حاتم من طريق ابن عيينة، عن عثمان بن أبي سليمان، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: "سئل عن هم يوسف ما بلغ؟ قال: "**حل الهميان، وجلس منها مجلس الخاتن**".

[وهذه الرواية صحيحة الإسناد، وفيها أن يوسف عليه السلام بلغ همَّه -أي: الخاطر بباله- ما ذُكِر، ولا يلزم من هذا أنه فعل ما ذُكِر].

وقالت الدراسة (ص ٣٦٠): "ومن طريق زهير بن محمد، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس، في قول الله: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٢٤] قال: "لَمَّا هَمَّتْ بِهِ تَزَيَّنَتْ ثُمَّ اسْتَلْقَتْ عَلَى فِرَاشِهَا، **وَهَمَّ بِها، وَجَلَسَ بَين رِجْلَيْهَا يَحِل ثِيَابَهُ**، فَنُودِيَ مِنَ السَمَاءِ يَا ابْنَ يَعْقُوبَ، لا تَكُنْ كَطَائِرٍ نُتِفَ رِيشُهُ فَبَقِيَ لا رِيشَ لَهُ، فَلَمْ يَتَّعِظْ عَلَى النِّدَاءِ شَيْئًا، أَيْ: لمْ يَفْصِمْ، حَتَى رَأَى بُرْهَانَ رَبِهِ، جِبْرِيل فِي صُورَةِ يَعْقُوبَ، عَاضًا عَلَى أصبعيه فَفَرع". أخرجه ابن أبي حاتم. وجاء من طرق أخرى عن ابن عباس نحو هذا.

[وهذه الرواية في إسنادها زهير بن محمد التميمي العنبري، قال عنه أبو حاتم الرازي: محله الصدق، وفي حفظه سوء، وكان حديثه بالشام، أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه، فما حدث من حفظه ففيه أغاليط، وما حدث من كتبه فهو صالح. وكذا قال أحمد والبخاري، قال أبو بكر الأثرم: سمعت أبا عبد الله، وذكر رواية الشاميين عن زهير بن محمد، قال: يروون عنه أحاديث مناكير هؤلاء. وهذه الرواية رواها عنه الوليد بن مسلم الشامي، قال ابن أبي حاتم في تفسيره (٧/ ٢١٢٣) ١١٤٧٤: حدثنا أبو

زرعة، قال: حدثنا صفوان، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثنا زهير بن محمد به... فهي رواية منكرة].

ولم يجئ عن ابن عباس من طرق أخرى نحو لفظ هذه الرواية، كما قالت الدراسة، وإنما جاء عنه من طرق أخرى نحو الرواية التي فيها السؤال عن مبلغ الهمِّ.

وقد قرَّر شيخ الإسلام فيما سبق نقله عنه أن ما ينقل من أنه حل سراويله، وجلس مجلس الرجل من المرأة، وأنه رأى صورة يعقوب عاضًّا على يده، وأمثال ذلك، كله مما لم يخبر الله به ولا رسوله، وما لم يكن كذلك، فإنما هو مأخوذ عن اليهود الذين هم من أعظم الناس كذبًا على الأنبياء وقدحًا فيهم، وكل من نقله من المسلمين فعنهم نقله؛ **خلافًا لما قررته هذه الدراسة من أن هذا التفسير في حكم المرفوع!!!**

وتقدَّم أنه لا يلزم من تفسير القرآن بالإسرائيليات الاعتماد عليها أو الاحتجاج بها أو إقرار ما تضمنته، وأن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز؛ فما قاله شيخ الإسلام عن التفسير الذي نقله بعض السلف عنهم لا يناقض حثَّه على الأخذ بأقوال الصحابة رضي الله عنهم؛ لأنهم أعلم؛ **خلافًا لما رأته هذه الدراسة،** وقد اتهمت "**العلماء الأفاضل الأئمة الكبار كابن تيمية وابن كثير وغيرهم**" بأن كلامهم في هذه المسألة كان "**سببًا في فتح باب انتقاد آثار السلف، واتهامهم أنهم أخذوا الباطل من زنادقة أهل الكتاب، وجعلوها تفسيرا وبيانا لكلام ربهم!**" واتهمتهم **بأنهم لم يبحثوا هذه المسألة، ولم يعرفوا الحق فيها،** ووصفت كلامها بـ"**نقدهم وإبطال ما قرروه، وبيان أن ما وقعوا فيه كان وهمًا منهم**"؛ فقالت في آخر كلامها عن هذه المسألة (ص٣٨٥): "ووالله لو كان عدم عرض هذه المسألة خيرًا من عرضها لما ذكرناها، ولكنها كانت سببًا في فتح باب انتقاد آثار السلف واتهامهم أنهم أخذوا الباطل من زنادقة أهل الكتاب وجعلوها تفسيرا وبيانا لكلام ربهم!

فالأمر والله جللٌ، ونسأل الله أن يعيد الحق لأهله، وهم سلفنا الصالح الذين نتحاكم إلى آثارهم ولغتهم وفهمهم للنصوص، ولا نكون كمن يعتبرهم في أبواب، ولا يعتبرهم في باب معين، بل هم والله الحملة الأمناء، العلماء، ذوو الأفهام السليمة والعقول الزاكية اليقظة العارفة بالخير والشر أكثر ممن جاء بعدهم. ألا ليت العلماء الأفاضل الأئمة الكبار كابن تيمية وابن كثير وغيرهم بحثوا هذه المسألة، وعرفوا الحق فيها، وكفونا مؤنة الرد عليها، ولم يجعلوا مجالاً للأصاغر مثلي لنقدهم وإبطال ما قرروه، وبيان أن ما وقعوا فيه كان وهمًا منهم، وعلى حسن نية منهم، وأكاد أجزم أنهم لن يرضوا بما وصل إليه المعاصرون من فتح هذا الباب حتى بلغ مبلغًا لا يطاق معه السكوت؛ بل يجب الرد عليهم، ويجب هدم ما استند إليه المعاصرون، وأنه كالسراب يحسبه الظمئان [كذا، وهو خطأ كتابي، والصواب: الظمآن] ماءً". وهذا حال هذه الرسالة.

وبعد، فأرى أن هذه الرسالة رسالة فاسدة، ولو قُدِّمت إلى جامعة من الجامعات السعودية أو أمثالها من الجامعات المعترف بشهادتها العلمية لما أُجيزت.

والله أعلم.

ALTaymi

٢٢/ ٢/ ١٤٤٨هـ= ٥/ ٨/ ٢٠٢٦م